



تقرير جوان 2025

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

ال نقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**



تقرير شهر جوان 2025

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

إعداد

المنسقة خولة شبح
الراصدة مروي الكافي
تعليق قانوني أ.منذر الشارني

تصميم

الصحفي لسعد بن عاشور

المادة 19 من العهد الدولي الخاص الحقوق المدنية والسياسية

1.

لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2.

لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

3.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

- أ. احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
- ب. لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.





مقدمة عامة

رغم تراجع نسق الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر جوان 2025 فإنّ الملاحقات القضائية ما تزال متواصلة في حقهم ولازال التوجه نحو تجريم العمل الصحفي السمة الطاغية على هذه الملاحقات.

ولازال القضاء التونسي يصر على استعمال نصوص زجرية في ملاحقة الصحفيين/ات واستبعاد المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر. كما سجلت النقابة بقلق كبير خلال الشهر موضوع التقرير بعض الخروقات لحقوق الدفاع في ملفات الصحفيين/ات وهو مؤشر سلبي في تعامل القضاء مع حقوق الدفاع واحترام إجراءات التتبع والابلاغ به.

كما برزت خلال شهر جوان ممارسات جديدة داخل المؤسسات الإعلامية كالإيقاف المفاجئ لفقرات وبرامج إعلامية والتخلي عن الصحفيين/ات العاملين على إنتاجها في خرق واضح لحرية الصحافة ولحقوق العاملين في قطاع الإعلام. وقد تقدم ضحايا هذه الاعتداءات بقضايا في حق المعتدين. كما عملت إدارة مؤسسة إعلامية على ملاحقة صحفية على خلفية تدوينات تمت محاكمتها عليها سابقا.

وتؤشر الحالات المسجلة في شهر جوان 2025 إلى دخول إدارات المؤسسات الإعلامية كفاعل في الاعتداءات على الصحفيين/ات وهو ما ينذر بتكريس رقابة مسبقة وتدخل مباشر في التحرير داخل بعض المؤسسات الإعلامية للحد من حرية تعبير الصحفيين عن آراءهم وأفكارهم والخوف من إجراءات عقابية قد تطالهم. وتعتبر النقابة أن مثل هذه الممارسات تنزل في إطار الضغط ومحاولة التوجيه.

كما تواصلت خلال شهر جوان 2025 حالات المضايقات والمنع من العمل من قبل خاصة الجهات الرسمية وممثليها وهو ما يعكس حالة الانغلاق التي تشهدها الإدارات التونسية وشح التصريحات الصحفية للمسؤولين/ات. وقد انعكست هذه

الصحفية للمسؤولين/ات، وقد انعكست هذه الحالة التي استمرت لأشهر على المحتوى الصحفي المنتج خدمة للمصلحة العامة خاصة خلال الفترات الحساسة كفترة الامتحانات التي شهدها شهر جوان 2025.

وتنذر المؤشرات المتعلقة بحرية العمل الصحفي إلى غياب الإرادة من قبل الجهات الرسمية لوضع حد أمام تجريم العمل الصحفي والحد من حق الصحفيين/ات في الحصول على المعلومات بطريقة ناجعة وموثوقة من مصادرها وهو ما ينعكس سلبا على تمتع المواطنين بحقوقهم في الإعلام والحد من الدور الأساسي للصحافة في خدمة المصلحة العامة.

وتشدد النقابة أن عدم اعتبار سلامة الصحفيين/ات وحمايتهم وضمان حرية الصحافة أولوية لدى الجهات الرسمية هو رسالة سلبية تعكس واقع تعاملها معها.

وتؤكد النقابة على أهمية العمل المشترك من أجل وضع سياسة واضحة لضمان حق الجمهور في المعلومة وفي الإعلام خدمة للمصلحة العامة وضمانا لحقه في الحقيقة.

■ النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

الجانِب الإحصائي

■ تراجع نسق الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر جوان 2025 مقارنة بالأشهر السابقة، حيث سجلت وحدة الرصد 8 اعتداءات في حق الصحفيين من أصل 10 إشعارات بحالة وردت على الوحدة عبر مراقبة محيط عمل الصحفيين/ات ومتابعة المستجدات على شبكات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام الوطنية وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر ماي المنقضي 18 اعتداء من أصل 22 إشعار بحالة وردت عليها.

تطور الاعتداءات منذ بداية سنة 2025 وتوزعها كما يلي:



■ وقد طالت الاعتداءات 10 ضحايا، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 6 إناث و 4 ذكور.

توزيع الضحايا حسب النوع الاجتماعي

04
ذكور



06
إناث



توزيع الضحايا حسب الخطط الوظيفية

وقد طالت الاعتداءات حسب الوظيفة 09 صحفيين/ات ومصور صحفي وحيد.



01 مصور
صحفي/ة



09 صحفي/ة

الضحايا حسب المؤسسات الإعلامية

يمثل ضحايا الاعتداءات 8 مؤسسات إعلامية توزعت إلى 6 قنوات إذاعية و2 قنوات تلفزيونية جميعها تونسية.



04 قناة
تلفزيونية



06 قناة
إذاعية

طبيعة الاعتداءات ضد الصحفيين

وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر جوان 2025، 4 حالات مضايقة و3 حالات تتبع عدلي وحالة منع من العمل.



01 منع
من العمل



03 تتبع
عدلي



04 مضايقة

المعتدون والمعتديات على الصحفيين

وكان المسؤولون عن هذه الاعتداءات إدارة مؤسسات إعلامية في 3 مناسبات وجهات قضائية في 2 مناسبات. كما كان كل من إعلاميون ومكلفون بالاتصال وموظفون عموميون في اعتداء وحيد لكل منهم.



03

إدارة
إعلامية



01

موظفون
عموميون



02

جهات
قضائية



01

مكلفو
اتصال



01

إعلاميون

وقد حصلت كل هذه الاعتداءات في الفضاء الحقيقي. وتوزعت الاعتداءات جغرافيا إلى 4 حالات في ولاية تونس وحالتين في ولاية بنزرت وحالة وحيدة في كل من ولايتي الكاف وقفصة.



04 تونس

02 بنزرت

01 الكاف

01 قفصة



الحالات المسجلة خلال شهر جوان 2025

تواصل الملاحقات القضائية

تواصلت خلال شهر جوان الملاحقات القضائية في حق الصحفيين/ات من عديد الجهات سواء من قبل أصحاب المؤسسات الإعلامية والإعلاميين أو من قبل النيابة العمومية. وشهد شهر جوان 3 حالات تتبع عدلي في حق الصحفيين/ات.

■ الاستماع لصحفية أمام فرقة أمنية

استمعت الإدارة الفرعية للقضايا الاجرامية بثكنة القرجاني في 19 جوان 2025 لصحفية على خلفية شكاية تقدمت بها مديرة المؤسسة بدعوى الإساءة لها عبر شبكة الاتصالات العمومية على خلفية تدوينات نشرتها. وكانت الصحفية قد تمت مقاضاتها على نفس المحتوى سابقا. وقد تقرر تأجيل النظر في الملف من قبل الفرقة الأمنية إلى حين دعم الملف بمؤيدات صدور حكم قضائي في الملف.

■ الاستماع لهشام السنوسي عضو الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري سابقا

استمعت فرقة أمنية بمركز الأمن البحيرة في 20 جوان 2025 إلى العضو السابق بالهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري هشام السنوسي على خلفية شكاية كيدية تقدم بها إعلامي في حقه. وقد قررت النيابة العمومية الإبقاء عليه في حالة سراح. وكان الإعلامي قد ادعى أن السنوسي استعمل نفوذه لحرمانه من عضوية الهيئة.

■ صحفي أمام القضاء بسبب اقتناء صدرية لضمان سلامته

مثل الصحفي المستقل إسكندر العلواني أمام وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بينزرت في حالة تقديم في 24 جوان 2025، وقد قرر وكيل الجمهورية إحالة الملف إلى محكمة الناحية بمنزل بورقيبة موجهة شبهة "حيازة مواد مجهولة المصدر" على معنى المجلة الجزائية. وكان العلواني قد اشترى صدرية

إثر إعلان منشور على شبكات التواصل الاجتماعي لاستعمالها في التغطيات الميدانية والتدريبات في السلامة المهنية و التي يؤمنها في إطار العمل بمركز تدريب.

مضايقات ومنع يطال الصحفيين

تواصلت المضايقات في حق الصحفيين/ات خلال شهر جوان 2025 لكنها أخذت أشكال جديدة من ذلك الإيقاف المفاجئ لحصص أو فقرات إعلامية. كما سجل شهر جوان انتهاكا للحق في الدفاع في حق المحامية والإعلامية سنية الدهماني. وسجل نفس الشهر مضايقات ومنع من العمل خلال سعي الصحفيين/ات لنقل أخبار مهمة للرأي العام خاصة خلال فترة الامتحانات.

■ انتهاك للحق في الدفاع يطال سنية الدهماني

تم اصطحاب المحامية والمعلقة سنية الدهماني من سجنها في منوبة يوم 9 جوان 2025 للمثول أمام الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 دون إعلام فريق الدفاع. حيث لم يتم إعلام فريق الدفاع بتعيين الجلسة في الوقت الذي تقدم فيه الفريق بتعقيب لقرار إحالتها على الدائرة الجنائية بعد عدم اعتماد دائرة الاتهام القرار التعقيبي الأول. وقد رفضت الدهماني محاكمتها في غياب محاميها في الملف الذي أثارته إدارة السجون والإصلاح في حقها على خلفية حديثها عن الإشكاليات في السجون.

■ مضايقة صحفي بإذاعة الكاف

تعرض الصحفي بـ "إذاعة الكاف" وليد المنصوري في 4 جوان 2025 إلى المضايقة من قبل المكلف بالاتصال بوزارة التربية، حيث حاول التدخل في عمله الصحفي خلال مواكبته لزيارة وزير التربية لولاية الكاف. فقد تحصل المنصوري على تصريح من وزير التربية الذي أجاب على كل الأسئلة التي طرحها الصحفي ولكن طلب المكلف بالاتصال إثر هذا التصريح من الصحفي عدم تناول السؤال المتعلق بظاهرة الغش وتسريب الامتحانات. وقد عبر الصحفي عن رفضه لهذا التدخل، وتفاجأ الصحفي عقب وصوله المؤسسة أن المكلف بالاتصال تواصل مع المؤسسة حول الموضوع ولكن إدارة المؤسسة لم تستجب لطلبه بعد تبينها لما حدث خلال التغطية الميدانية.

■ منع فرق صحفية من تغطية أجواء امتحان البكالوريا

تم منع الفريق الصحفي لمؤسسة التلفزة التونسية المتكون من الصحفية سوار عمايدية والمصور الصحفي المرافق لها عماد الآجري والصحفية بإذاعة قفصة هنية عزازة من العمل في 2 جوان 2025 بالمعهد المختلط حسين بوزيان بقفصة خلال سعيهم لتغطية أجواء إجراء امتحان البكالوريا. ويأتي المنع إثر إعطاء المندوب الجهوي للتربية بقفصة تعليمات لمديري المعاهد التربوية بقفصة بعد التعامل مع وسائل الاعلام.

■ إيقاف فقرة "هاشتاق" على موجات إذاعة "اكسبراس أف أم"

أوقفت إدارة إذاعة "اكسبراس أف أم" في 27 جوان 2025 "فقرة" "هاشتاق" التي تقدمها الصحفية هاجر بو جمعة ضمن برنامج "le mag express" وإعلام الصحفية بانتهاء عقدها مع الإذاعة. وقد تلقت الصحفية بريدا إلكترونيا يعلمها بانتهاء العلاقة الشغلية مع الإذاعة.

■ إيقاف عمل صحفية بإذاعة "أوكسيجين أف أم"

تم في 9 جوان 2025 استبعاد الصحفية بإذاعة "أوكسيجين أف أم" أمينة حدوش وحذف اسمها من التطبيق الداخلي الخاص بفريق العمل من قبل إدارة المؤسسة.

وخلال تنقل الصحفية إلى مقر الإذاعة في 16 جوان 2025 تفاجأت بعدم إدراج اسمها ضمن فريق عمل البرمجة الصيفية وإعلامها بإنهاء مهامها.

■ الحكم بعدم سماع الدعوى لفائدة خليفة القاسمي والنيابة تستأنف

قضت الدائرة الجنائية بمحكمة الاستئناف بتونس في 9 جوان 2025 حكما بعدم سماع الدعوى في حق الصحفي بإذاعة "موزاييك أف أم" خليفة القاسمي بعد مسار تقاضي دام أكثر من 3 سنوات. وكان القاسمي قد حكم استئنافيا سابقا بـ 5 سنوات سجنا وقضت محكمة التعقيب بنقض هذا الحكم وإعادة المحاكمة في الاستئناف بعد أن قضى القاسمي 6 أشهر في السجن.

وبعد تصريح محكمة الاستئناف بعدم سماع الدعوى في الملف قامت النيابة العمومية باستئناف الحكم ولم يتم تحديد موعد للجلسة.

■ ستنان سجنا في حق سنية الدهماني

قضت المحكمة الابتدائية بتونس 1 في 30 جوان 2025 بسجن المعلقة والمحامية بقناة "قرطاج+" سنية الدهماني سنتين على معنى الفصل 24 من المرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال.

وقد وجهت المحكمة للدهماني تهمة نشر أخبار وإشاعات كاذبة بهدف الاعتداء على حقوق الغير والإضرار بالأمن العام على خلفية آراءها كمعلقة على قناة "قرطاج+" حول وجود أشكال من العنصرية في تونس.

وكانت المحكمة التونسية قد أصدرت في 24 جانفي 2025 حكما استئنافيا بالسجن 18 شهرا في حق الدهماني على خلفية تصريحاتها حول نفس الموضوع على موجات إذاعة "إي أف أم".

■ تجديد الإيقاف التحفظي لمراد الزغيدي 4 لأشهر

قرر قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية تونس 1 التمديد في الإيقاف التحفظي في حق الصحفي مراد الزغيدي رغم ورود كل الاختبارات المطلوبة ويتم التحقيق مع الزغيدي حول شبهة مالية.

وقد تم إيداع الصحفي السجن في ماي 2023 وأتم تنفيذ حكما بالسجن 8 أشهر في جانفي 2025 في ملف حول تصريحات صحفية.

■ تأجيل النظر في ملف محمد بو غلاب

قررت المحكمة الابتدائية بتونس في 23 جوان 2025 تأجيل النظر في ملف الصحفي محمد بو غلاب إلى 10 جويلية 2025 وكانت الدائرة الجنائية عدد 44 بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 قد قضت في 20 فيفري 2025 بالإفراج عن الزميل الصحفي محمد بو غلاب في الملف الذي يلاحق فيه على معنى الفصل 24 من المرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال.

وتعود أطوار القضية إلى مارس 2024 حيث تم سماع محمد بو غلاب على خلفية شكاية تقدمت بها أستاذة في حقه على خلفية تدوينة نشرت ضدها اعتبرتها مهينة. وفي 5 أفريل 2024 أصدر قاضي التحقيق بطاقة إيداع في حق بو غلاب.

وقد تقدمت الشاكية بإسقاط لحقها في التتبع ولكن المحكمة ارتأت التأجيل إلى 22 ماي 2025 للتحرير عليها.

■ تأجيل النظر في الملف الأول لغسان بن خليفة

قررت الدائرة الجنائية الخامسة المختصة في قضايا مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال بالمحكمة الابتدائية بتونس في 20 جوان 2025 تأجيل محاكمة الصحفي ورئيس تحرير موقع "انحياز" غسان بن خليفة، ويحال بن خليفة على خلفية شبهة إدارة صفحة لا علاقة له بها ووجهت له تهم الانتماء لوفاق إرهابي والتحريض وارتكاب أمر موحش في حق رئيس الجمهورية.



التعليق القانوني العام

التعليق القانوني

في إحدى تصريحاته قال أنطونيو غوتيريش الأمين العام للأمم المتحدة أنه " لا توجد ديمقراطية مكتملة من دون نفاذ شفاف وموثوق للأخبار. وتعد حرية الصحافة حجر الزاوية من أجل بناء مؤسسات عادلة ومحايدة. كما تسمح كذلك بوضع المسؤولين أمام مسؤولياتهم والتعبير عن الحقيقة في وجه النافذين".

ويعتبر أداء الصحفيين لدورهم في كنف الأمان والسلامة في قلب أي مجتمع ديمقراطي. وتعد السلامة شرط أساسي لممارسة حرية التعبير للجميع وكذلك الحق في تلقي وتلقي ونشر الأخبار. وبدون حرية الصحافة لا توجد إمكانية لمراقبة السلطة السياسية أو إمكانية للشفافية ومكافحة الرشوة والإفلات من العقاب وسوء الحوكمة. وقامت الأمم المتحدة بإدماج هدف حماية الصحفيين ضمن أهداف التنمية المستدامة والذي يهدف إلى إرساء مجتمعات مسالمة ومندمجة. وينص الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة على دور حرية التعبير والنفاذ إلى المعلومات كشرط أولي ومحرك للتنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

■ حرية الصحافة شرط من شروط التنمية المستدامة:

في عالم متعدد الأزمات، أصبح الصحفيون هدفا للإنتهاكات. وفي العديد من مناطق العالم أصبح الصحفيون ونشطاء الميديا هدفا للتهديدات والضغط السياسي والاقتصادية والهرسلة والإختطاف وللعنف البدني والإيقافات التعسفية وحتى إلى الاغتيالات. ويعطي وضع الصحفيين في غزة صورة واضحة للإستهداف الذي يمكن أن يتعرض إليه الصحفيون بسبب عملهم.

ورغم تكرار الجرائم ضد الصحفيين فإن قضاياهم لم تصل إلى حلول أمام العدالة وبقي مستوى الإفلات من العقاب مرتفعاً. ويؤدي هذا المستوى المرتفع للإفلات من العقاب إلى إنشاء مناخ من الخوف بين صفوف المهنيين في مجال الميديا وكذلك إلى تأثير سلبي على المجتمع برمته، وإن إجبار صحفي على الصمت نتيجته خنق أصوات الشعب والتضييق على حق الأفراد والمواطنين في الحصول على المعلومات والأخبار.

إن حرية الصحافة مسؤولية ضرورية لضمان مجتمع ديمقراطي وحر وتشاركي ولتعزيز مبادئ الشفافية ومساءلة السلطات العمومية والحكومية. وخلال السنوات الأخيرة تصاعدت الإعتداءات ضد السلامة البدنية للصحفيين كميًا ونوعيًا مثل التهديد بالملاحقة القضائية والتوقيف التعسفي والأحكام بالسجن والمنع من العمل ورفض النفاذ إلى مصادر الخبر ومنع النفاذ إلى المعلومة علاوة على المماطلة في التحقيق في الجرائم التي تطالهم أو رفض ذلك بصفة مطلقة.

ويطرح السؤال دائماً حول ما يمكن فعله أمام هذا الواقع؟ وفي هذا الإطار فإنه يمكن فعل بعض الأشياء التي يمكن أن يكون لها تأثير إيجابي مثل مراقبة الانتهاكات التي تطال الصحفيين وإعداد تقارير بشأنها وتوعية الرأي العام بواسطة الرسائل والبلاغات والمنشورات بأهمية حرية الصحافة في علاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية للمواطنين وعرض الحالات الفردية والأمثلة لما تتعرض إليه الصحافة ووسائل الإعلام من قمع والتعاون بين أصحاب المصلحة من منظمات ونقابات وهيئات والمشاركة في فعاليات وتظاهرات محلية ودولية وتنظيم ندوات وموائد الحوار والدورات التكوينية وتنمية المهارات والتعاون مع منظومة الإجراءات الخاصة والآليات التعاقدية لحقوق الإنسان المعنية بسلامة الصحفيين وحرية الصحافة على مستوى الأمم المتحدة.

ويقترح خبراء الإعلام أن تشمل حماية الصحفيين العديد من العناصر منها:

- الاستعمال المفرط للقوانين الجزائية للحد من النقاش العام وتجريم النقد واعتباره من باب الثلب.
- عدم تطبيق قوانين مكافحة الإرهاب والأمن القومي على الصحفيين.
- عدم إخضاع الصحفيين لمنظومة الجرائم السيرانية بسبب عملهم وأن تكون كل أعمال الرقابة ضد الصحفيين خاضعة لسلطة القضاء.
- تجنب الصياغات الفضفاضة لقوانين الأخبار الكاذبة حتى لا تصبح تلك التشريعات قابلة للتأويلات التعسفية وإضعاف رقابة القضاء عليها.

- التوقف عن رفع القضايا التعسفية ضد الصحفيين وجرحهم أمام المحاكم لهرسلتهم ومن دون أن يكون هناك أي موجب قانوني أو واقعي.

- سرعة البت في القضايا المرفوعة ضد الصحفيين وكذلك القضايا المرفوعة من قبلهم.

- عدم تفعيل قوانين الأمن السيبراني في علاقة بالمحتويات الإعلامية والصحفية وضرورة التمييز بين النشر الإلكتروني والجرائم السيبرانية.

كما أن من عناصر حماية الصحفيين حمايتهم من مالكي المؤسسات الإعلامية الذين قد يمارسون عليهم التهديد الإقتصادي والتدخل في التحرير.

أما حمايتهم من الناحية الاجتماعية فإنها تكون عبر ضمان حقوقهم في تكوين الجمعيات والنقابات وتطبيق الاتفاقيات المشتركة والقطاعية وحقوقهم في التغطية الاجتماعية وفي أجور عادلة.

وبالنسبة للنساء الصحفيات فقد أثبتت دراسات حديثة تزايد الإعتداءات ضد الصحفيات على مواقع التواصل الاجتماعي بهدف تخويفهن وإضعاف إرادتهن وإسكاتهن وتحطيمهن مهنيًا ومنعهن من المشاركة في النقاش العام. كما أثبتت تلك الدراسات أن الصحفيات تعانين من التحرش والعنف في أماكن العمل وفضاءات التحرير. ومن الناحية المهنية والاجتماعية تعاني النساء الصحفيات من الأجور المتدنية والتأخر في دفعها وعدم التغطية الاجتماعية والاضطرار للعمل في جزء من الوقت وعدم الأمان الشغلي وخاصة في علاقة بالطرد، علاوة على ضعف الضمان الصحي والتقاعد. وكل هذه العناصر تتطلب تحرك الدولة والنقابات المهنية لتفعيل آليات حماية النساء الصحفيات.

وعموما فإن الأمم المتحدة تقترح ثلاث تدابير لحماية الصحفيين:

1- آليات الوقاية ضد الانتهاكات.

2- تعزيز الملاحقة القضائية ضد المعتدين على الصحفيين.

3- حماية الصحفيين من خلال الآليات المتعارف عليها.

ولعله من المفيد التذكير دائما أن تكوين القضاة والمحامين هو من العناصر الهامة في مجال حماية الصحفيين.

وفي سنة 2012 صاغت الأمم المتحدة بصفة تشاركية متعددة الأطراف أول إستراتيجية عالمية لحماية الصحفيين تجمع كل أجهزة الأمم المتحدة والسلطات الوطنية ومؤسسات الإعلام ومنظمات المجتمع المدني، وارتكزت الإستراتيجية على عناصر الوقاية والحماية والتتبع. وتقوم الخطة على مقاربة شاملة وعلى تحالف من أجل وضعها موضع التنفيذ بالتنسيق مع اليونسكو بوصفها وكالة متخصصة للأمم المتحدة في مجال النهوض بحرية تداول الأخبار والمعلومات.

وتقوم الخطة على ستة ميادين كالتالي:

- التوعية والتحسيس
- وضع المعايير
- صياغة السياسات
- المتابعة ونشر التقارير
- تنمية القدرات
- البحث العلمي

وبعد 10 سنوات من التطبيق تم قياس النتائج كالتالي:

- الوقاية: تنظيم مئات الأنشطة التحسيسية حول سلامة الصحفيين وتنظيم 06 حملات دولية.
- الحماية: إنشاء مرصد اليونسكو حول الصحفيين ضحايا الاغتيالات.
- إنشاء ما لا يقل عن 50 آلية وطنية للحماية من أجل سلامة الصحفيين. وإنشاء منصتين رقميتين إقليميتين في أوروبا وإفريقيا لمراقبة الإعتداءات ضد الصحفيين علاوة على منصات محلية.
- الملاحقة القضائية: انخفاض نسبة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين. وتكوين وتدريب آلاف المتدخلين القضائيين والأمنيين في مجال حماية الصحفيين وحرية التعبير. وتقديم المساعدة القانونية للصحفيين في وضعية الضيق من قبل شبكات محامين تم تدريبها على قوانين حرية الصحافة.

وأدت هذه النتائج إلى تحسن طفيف في مجال توفير مناخ أكثر أمنا لعمل الصحفيين ووسائل الإعلام وذلك رغم تراجع حرية الصحافة وفقدان ثقة الجمهور في الصحافة المهنية وإضطراب النموذج الإقتصادي للمؤسسات الإعلامية.

وظهرت تحديات جديدة في عمل الصحفيين مثل الرقابة الرقمية والعنف الافتراضي والجرائم السيبرانية التي تستهدف بصفة أخص النساء الصحفيات ونشر الأخبار الكاذبة وخطاب الكراهية. وطرح تحدي التوفيق ما بين احترام حرية التعبير وضمان سلامة الصحفيين.

التوصيات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات المرتكبة ضد الصحفيين خلال شهر جوان 2025 فإنها توصي:

رئاسة الحكومة

- إيقاف العمل بالمناشير المعيقة للحق في الحصول على المعلومات وتفعيل مبدأ النشر التلقائي للمعطيات والتقارير المتعلقة بنشاطها.

المجلس الأعلى للقضاء

- مراقبة احترام القضاة للإجراءات ولحق الدفاع في قراراتهم خلال نظرهم في الملفات القضائية محل نظرهم.
- إيقاف العمل بالمرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال داخل المحاكم لحين استيفاء النظر في مقترح التعديل الذي يتم مناقشته داخل مجلس نواب الشعب.

إدارة المؤسسات الإعلامية

- إيقاف القرارات الإدارية المجحفة في حق الصحفيين/ات بإيقاف فقرات وحصص إذاعية وإعادة النظر فيها.





النفاء الوطنفة للصفففة الفونسفة
Syndicat National des Journalistes Tunisiens

snjt